

الدرس 51 / شرح صحيح البخاري / كتاب الحج / للشيخ خالد الفليج

الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين اصلي واسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه واسلموا تسلیماً كثیراً الى يوم الدين. الله اکبر. اللهم اغفر لنا ولشیخنا ولجمیع المسلمين. قال الامام البخاري رحمه - 00:00:00

الله تعالى باب الاحلال من البطحاء وغيرها من المکی وال الحاج اذا خرج الى منی وسئل عطاء عن قال وكان ابن عمر رضی الله تعالى عنهمما يلبي يوم الترویة اذا صلی الظهر واستوی على راحلته. وقال عبد الملك - 00:00:20

انا اطلع عن جابر رضی الله تعالى انه قدمنا مع النبي صلی الله عليه وسلم فاحببنا حتى يوم الترویة واجعلنا مکة لبینا بالحج وقال ابو الزبیر عن جابر لن ان البطحاء وقال عبید بن جریج بن عمر رضی الله تعالى عنهمما رأیت اذا كنت بمکة - 00:00:40

اما الناس اذا رأوا الھلال ولم تهل انت حتى يوم الترویة. فقال لم ارى النبي صلی الله عليه وسلم يهل حتى تبعت به راحلته بر این این نصلی الظهر يوم الترویة؟ حدثني عبد الله بن محمد حدثنا اسحاق اسحاق الازرق حدثنا - 00:01:00

عن عبد العزیز ابن الرفیع قال سألت انس ابن مالک رضی الله تعالى عنه قلت اخبرنی بشيء قد اعطيته عن النبي صلی الله عليه وسلم این صلی الظهر والعصر يوم الترویة؟ قال بلال قلت شوف این صلوا العصر يوما له؟ قال بلحق من قال افعل كما - 00:01:20

امراوک حدثنا علي سمع سمع ابا بکر بن عیاش حدثنا عبد العزیز لقیت انسا وحدثني اسماعیل ابن اباه حدثنا ابو بکر عن عبد العزیز قال خرجت الى منی يوم التربیة فلقيت انسا رضی الله تعالى ذاهبا على حمار فقلت واذا صلی النبي صلی الله عليه وسلم هذا - 00:01:40

ایها الظهر فقال انظر حيث يصلی هم وراءک. باب الصلاة بمنی. حدثنا ابراهیم بن المنذر حدثنا ابن وهب. اخبرنا یونس عن ابن شهاب قال اخبرنی وباذن الله ابن عبد الله ابن عمر - 00:01:59

عن ابیه قد صلی رسول الله صلی الله عليه وسلم رکعتین وابو بکر وعمر وعثمان صدراما من خلافته حدثنا ادم حدثنا شعبۃ عن ابی اسحاق الھمدانی عن حارثة ابن وهب الخزاعی رضی الله تعالى عنه قال صلی بنا النبي صلی الله عليه وسلم ونحن اکثرهم - 00:02:12

ما کنا قط وامنوا بمنی رکعتین. حدثنا سفیان عن عقبة. حدثنا سفیان عن ااعمش عن ابراهیم بن عبدالرحمٰن یزید ابن عبدالله رضی الله تعالى عنه قال صلیت مع النبي صلی الله عليه وسلم رکعتین ومع ابی بکر رضی الله تعالى عنه رکعتین ومع عمر رضی الله تعالى - 00:02:30

رکعتین ثم تفرقت بكم الطرق. فیا لیت حظی من اربع رکعات الرابع رکعتان باب صوم يوم عرفة. حدثنا عن ابن عبد الله حدثنا سفیان عن حدثنا سالم قال سمیته عمیر المولی - 00:02:50

شك الناس يوم عرفة في صوم النبي صلی الله عليه وسلم. فبعثت الى النبي صلی الله عليه وسلم بشراب فشربه. باب والتكبير اذا غدا من میناء لعرفة. حدثنا عبد الله بن یوسف اخبرنا ما لک عن محمد بن ابی بکر الشقافی. انه انس بن مالک - 00:03:10 الى منی الى عرفة من منی الى عرفة. كيف کنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله صلی الله عليه وسلم؟ فقال كان يهل منا فلا ینکر عليه ويکبر منا المکبر فلا ینکر عليه. باب التهجیر بالروح يوم عرفة. حدثنا عبد الوهاب بن یوسف - 00:03:30

عن ابن شهاب عن سالم قال كتب عبدالملك الى الحجاج الا يخالف ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وانا معه يوم عرفة حين زالت الشمس - 00:03:50

عصاهم عنده الحجاج فخامة هذه ملحة معرفة فقال ما لك يا ابا عبد الرحمن؟ فقال الرواح ان كنت تريد السنة. قال هذه الساعة. قال قال فانظرني حتى افيضوا على رأسي ثم اخرج - 00:04:04

ولما زال حتى خرج الحجاج فسار بيبي وبين ابى فقلت ان كنت ان كنت تريد السنة فاقصر فاقصر الخطبة وعجل الوقوف. فجعل ينظر الى عبد الله فلما رأى ذلك عبد الله قال - 00:04:23

باب الوقوف على الدابة بعرفة حدثنا عبد الله بن اسلمة عن مالك عن ابى عن عمير مولى عبد الله ابن العباس وعن ام الفضيل بنت الحارث اننا سنختلف عندها يوم عرفة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم. فقال بعضهم هو صائم قال بعضهم ليس بصائم - 00:04:37

وصلت اليه بقادة حلب وهو واقف على بعيده فشربه. باب الجمع بين الصلاتين بعرفة وقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهم اذا فاتته الصلاة مع الامام جمع بينهما وقال الذي حدثني عقید عن ابن شهاب قال اخبرني سالم - 00:04:58

حجاج بن يوسف عام نزل بابن الزبير رضي الله تعالى عنهم سأل عبدالله رضي الله تعالى عنه كيف تصنع في الموقف يوم عرفة؟ فقال على سار ان كنت تريد السنة فهجا بالصلاة يوم عرفة. فقال عبدالله ابن عمر صدق انهم كانوا يجمعون بين الظهر والعصر في - 00:05:16

فقلت لسالم انهم كانوا يجمعون بين الظهر والعصر في السنة. عفى الله عنك فقلت لسانك افعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال سعد هل تتبعون بذلك الا سنته؟ باب قصر الخطبة بعرفة - 00:05:36

حدثنا عبد الله بن اسلمة اخبرنا ما لك عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله ان عبد الملك ابن مروان كتب الى الحجاج ان يأتكم بعد الله ابن عمر في - 00:06:00

لما كان يوم عرفة جاء جاء ابن عمر رضي الله تعالى عنهم وانا معه حين زاغت الشمس او زالت فصاه عند فسطاته اين هذا فخرج اليه فقال ابن عمر الرواح فقال الان؟ قال نعم. قال انظرني افيضوا علي ماء. فنزل ابن عمر رضي الله تعالى عنه حتى - 00:06:10

فسار بيبي وبين ابى فقلت ان كنت تريد ان تصيب السنة اليوم فاقصوا بالخطبة وعجل الوقوف فقال ابن عمر صدق باب التعجيل والموقف الحمد لله والصلة والسلام - 00:06:31

على رسول الله وعلى الله وصحابه اجمعين. قال رحمة الله تعالى بباب الصلاة بمنى. اين؟ قال باب اين يصلی الظهر يوم التروية هذا الباب يتعلق اين يصلی الحاج يوم اين يصلی الحاج والظاهر يوم التروية؟ اولا سمي يوم التروية - 00:06:47

لان الناس ينقلون الماء فيه وهذا الذي عليه ها قبل ماذا؟ قبله بباب الاخلال قال رحمة الله تعالى بباب الاخلال من البطحاء وغيرها للمكي. وال الحاج اذا خرج من منى وسئل عطاء عن المجاور يلبي بالحج فقال ابن عمر رضي الله يلبي يوم التروية اذا صلی الظهر واستوى على راحلته - 00:07:09

قال الملك عن عطاء عن جابر رضي الله تعالى عنه قال النبي وسلم فاحللنا حتى حتى يوم التروية واجعلنا مكة بظهرنا بظهر لبيبا بالحج وقال ابو الزبير عن جابر اهلا لمير بطحاء وقال عبيد بن جريج ابن عمر - 00:07:33

رأيتك اذا كنت هل للناس ولم تهل حتى انت حتى يوم التروية فقال وسلم يهل حتى تبعث به راحلته اولا مسألة الاهلال من الابطا من البطحاء اياد فعلها الصحابة رضي الله تعالى عنهم - 00:07:51

وهذه وهذا الاهلال لم يكن لجميع الصحابة ولم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم وانما اهل به المتمتعون. من كان متمتعا وحل بالعمره وهم الذين لم يسوقوا الهدي فان امرهم ان يحلوا - 00:08:10

ثم نزلوا بطحاء نزلوا بطحاء. فلما كانوا يوم التروية لبوا بالحج فانطلقوا الى منى حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بمنى ذلك اليوم فيكون احرامهم بالحج قبيل صلاة الظهر. حيث انهم اهلوا بالحج ثم انطلقوا. وليس الاهلال من البطحاء سنة -

بل السنة ان يهله الممتع من المكان الذي هو فيه وليس من السنة ان يقصد مكاناً بعينه ليهله منه وابننا رضي الله تعالى عنه كان يلبي - 00:08:50

يوم التروية اذا صلى الظهر اذا صلى الظهر واستوى راحلته لبى وهذا لا شك ان الدعوة رضي الله تعالى ذاك فعل ذاك من باب الجواز ليس من باب الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:09

النبي صلى الله عليه وسلم لم يحج الا حجة واحدة ولم تكن حجته لم تكون حجة ممتعة وانما كان قارنا ولم يهله صن مكة الا في غزوة في غزوة آآ حنين عندما قفل ابن حنين وكان بالجعران بات النبي صلى الله عليه وسلم في ذك وحل بعمره - 00:09:22

اي من خارج حدود الحرم وليس من داخل الحرم وانما اهل من داخل الحرم زوجه عائشة واصحابه رضي الله فمن كانوا ممتعين فعلى هذا لا نقول ان ابن عمر والحمد لله اخذ هذا تأسى بالنبي صلى الله عليه وسلم فالنبي لم يفعل ذلك وانما هي حجة واحدة وكان - 00:09:44

اهلاه من المدينة اه لمن ابن عمر فعل ذلك من باب انه يجوز والا السنة التي اه يؤمر بها الحاج ان تكون تلبيته اذا كان ممتعا قبل الزوال او بعد الزوال ويؤخر صلاة الظهر حتى يأتي بنا ويصلی بمنى - 00:10:08

صلاة الظهر وهذا كله على ليس على الوجوب وانما هو على الاستحباب ولا شك ان التبکير بالاحرام افضل من تأخيره. التبکير افضل فادا اهل فادا لبى بالحج الساعة التاسعة اطلب من يلبي الساعة الحادية عشر - 00:10:29

لان تلبسه بالنسك والدخول في النسك عبادة يؤجر عليها والشارع امر بالمسار والمسابقة في طاعة الله عز وجل فالسنة ان يلبي قبيل الزوال قبيل الزوال في يوم الثامن من التروية - 00:10:47

واما ابن عمر قال اهلن من البطحاء وذاك انهم نزلوا بعدما طافوا وسعوا وتحلوا نزلوا البطحاء فلما كان الثامن اهلوا بنا ثم انطلقوا الى مني وصلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة صلاة الظهر منها. فالنبي لم يصلی الظهر باضحى وانما صلاه - 00:11:06
اه بالال كما سياتي طالب هداك باب هنا اشكال رواه البخاري ومسلم اني رأيت الناس يهلوون اذا رأوا هلال الحجة وانت لا تهل حتى اذا كان من التروية قال هنا لم ار وسلم يهله حتى تبعت به راحلته - 00:11:25

اه مراده ان النبي صلی هل بالحج لم يهله حتى انبعث به راحلته الى مكة لما اراد ان يذهب مكة اهل بالحج من ذي الحليفة واما ما دام نازلا فان اه دخول هلال ذي الحجة لا يعني انه يلبي حتى لو كان خارج مثلا من كان مدينة - 00:11:43
وراء هلال ذي الحجة نقول لا يشرع ان يلبي وانما تشرع التلبية عند عندما يأتي الميقات واتياء الميقات ويريد الحج يلبي سواء كان في اول ذي الحجة او في اه اسابيعه او في ثامنه - 00:12:03

فابن عمر رضي الله تعالى يقول لم اره يهله حتى اذا بعدى راحلته. واما في مكة فابن عمر كان يهله بالحج يوم التروية. وهذا اختتم باتعاب اصحاب النبي وسلم الذين حلو معه ثم اهلوا انهم اهلوا بالحج في اليوم الثامن - 00:12:20
ويكون اهلاهم من امر النبي صلی الله عليه وسلم فيكون الجهاد الثابت هو السنة. لمن كان ممتعها لو ان احدا اه تمنع بالحج ثم تحلل في اليوم الخامس من عمرته وكان ممتعها - 00:12:39

هل نقول من السنة ان يهله بالحج في اليوم السادس؟ نقول لا ويقال اريد ان اكون متلبس بالعبادة نقول هذا العمل مخالف لسنة النبي صلی الله عليه وسلم والعبادة باتباعه لا لمخالفته - 00:12:55

فعلى هذا نقول من اهل بالحج من اهل بالعمره وفرغ منها في اليوم الخامس نقول لا يهله بالحد الا في اليوم الثامن وذلك عند ذهابه وابعاته الى مني اما قبل ذلك لو اهلنا قل جائز لكنك خالفت - 00:13:09

السنة هذا معنى قول ابن عمر رضي الله تعالى عنه قال باب اين يصلی الظهر يوم التروية قال حدثني عبد الله ابن محمد المسند حديث اسحاق الازرق حديث سفيان عن عبد العزيز ابن رفيع قال سألت انس - 00:13:26

رضي الله قلت اخبرني بشيء عقلته وسلم اين صلی الظهر والعصر يوم التروية فقال بنا قلت فادا اصلی العصر يوم النفر قال بالابطح

ثم قال افعل كما يفعل امراؤك اه النبي صلى الله عليه وسلم فيما نقله جاحد بن عبد الله ونقله ايضاً لابن عمر ونقله وايضاً -

00:13:41

صلى الظهر يوم التروية لمناء وبهذا قال عامة العلماء وخالد بن الزبير فصلى اتهم التراب بمكة ومخالفات لا تدعوا على البخاري سنة تدل على انه يجوز وان صلاة الظهر في يوم التروية مني ليس واجباً وإنما هو من السنة. ودليل والدليل على عدم الوجوب -

00:14:01

ان النبي صلى الله عليه وسلم عندما اتى عروة بن مدرس قال من صلى صلاتنا هذه وقف قبل ذلك في عشرين منه في عرفة فقد تم حج وقضى تفته فافاد ان المبيت مني - 00:14:23

والصلاۃ فيها ليس من واجبات الحج لو كان واجبات لانه النبي صلی الله علیه وسلم بذلك لكن لما سكت عن ذلك افاد ان من ادرك ادرك صلاة الفجر بمذلة وقف قبل ذلك ساعة الليل والنہار في عرفة فقد تم حجہ ولا شك انه المجمعون على ان صلاة الظهر -

00:14:39

ليس من واجبات الحج وإنما هو من سننه ومستحباته. فالنبي صلی الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر يوم التروية يوم التروية في مني صلاها كلها. وان صلاها الحاج في منزله او في مسكنه يقول لا حرج في ذلك - 00:15:02

وان ان لم يكن لك مكان تصلي في مني فصليت في المكان الذي انت فيه فقد اصبت فقد اصبت لأن الله لا يكلف نفساً الا وسعها. قال حدثنا علي ابن علي سمع بك ابن عياش - 00:15:21

عبد العزیز يحدث على عبد العزیز انه يقال احد عبد العزیز قال خرجت الى مني يوم الترویة فلقيت انساً او ذاهباً الى على حمار فقلت این سلم هذا اليوم الظهر؟ قال انظر حيث يصلی امراؤك فصل - 00:15:36

اي لعل هذا في يوم النفرة يقول خرجت الى يوم الترویة فلقيت انساً النبي صلی الله علیه وسلم صلی في مني ولكن انس رضي الله تعالى عنه اراد من هذا التعليم الا يخالف امامه - 00:15:51

وان يتبعه ويوافقه حيث ان الامر في هذا الباب امر واسع وليس على الوجوب وان الخلاف شر. الخلاف شر ومقارقة جماعة المسلمين شر وذلك انه في الزمن الاول كان الامام هو الذي يتبعه الناس في حجهم وهو الذي يسير بالناس الى مناسكهم والى مشاعرهم -

00:16:07

ان يتقدم شخص على الامام هذا مخالف لجماعة المسلمين. فيقول انس صلی حيث يصلی امراؤك اي امير الحاج الذي يشيب الناس في الحج تابعه في ذلك ما لم يترك - 00:16:28

واجباً او يفعل محراً وما دام الامر في دائرة الاباحة والاسعة فان الامير يتتابع على الذاكر وهذا الذي قال انس رضي الله تعالى عنه وقال ايضاً ابن عمر رضي الله تعالى عنه انه يصلی حيث امره واما من جهة السنة - 00:16:42

هو الحال لانه لستنا ملزمون لسنا اه ملزمين بامير نتابعه في ذلك في مسيرة الحج. فان السنن يصلی الظهر ويصلی فيها العصر والمغرب والعشاء والفجر. قال باب الصلاة من اي حكم الصلاة من الباب الاول این صلی الظهر بمني - 00:16:59

والباب الآخر اي حكم الصلاة منها هل هي من واجبات الحج او من سننه قال اخربني عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال صلی وسلم بمني ركعتين وابو بكر وعمر وعثمان اربع ايضاً - 00:17:20

مسألة اخرى ومسألة هل يقصر الحاج في مني او لا يقصر وما حكم الصلاة منها؟ هل هي واجبة؟ او يعني بمعنى هل يشترط ان نصلی بمني هذه الصلوات؟ نقول الصحيح ليست بشرط وليس بواجبة - 00:17:38

لكن السنن نصلی ببناء. المسألة الاخرى هل نصلی فيها قصراً او تماماً اه وهي مسألة هل القصر في ايام المشاعر في مناسك الحج؟ هل ومن مناسك الحج او لاجل السفر منهم من يرى - 00:17:52

ان القصر في ايام الحج هو من مناسك الحج غير خاص في ذلك للحاج الافق ومن كان من اهل مكة فيرى ان اهل مكة ايضاً يقتصرن الصلاة في في مني وفي عرفة وفي مذلة - 00:18:09

والصحيح الذي عليه الجماهير ان القصد لاجل السفر ليس لاجل المنسك وذلك ان عثمان رضي الله تعالى عنه اتم ولو كان لاجل المنسك لما اتم رضي الله تعالى وانما تأول - [00:18:26](#)

ووافقوا على ذلك الصحابة بجماع من حضره صلوا خلفه تماما ولم يصلوا احد خلفه قصرا ولو كان من مناسك الحج لما تابعوه على ذلك وانما رأوا الباب في هذا واسع - [00:18:41](#)

قال له ان اتم فصلاته صحيحة وان قصر فصلاته صحيح ايضا فال الصحيح ان القصد متعلق بالسفر. وعلى هذا نقول المكيون المكيون الذين هم من اهل مكة حيث ان بيوت منى - [00:18:57](#)

قد حيث ان مني اصبحت في حكم مكة وليس هناك سفر لاجله فان اهل مكة الصلاة ويصلون اربع ركعات. اما الجمع لاهل مكة فنقول لهم ان يجمعوا في عرفة من باب - [00:19:11](#)

التفرغ للدعاء ويكون جمعه من باب النشاط ان يتفرغ لعباد الله اما ان كان يجمع لاجل ان ينام فلا يجوز بل يصلى كل صلاة في وقتها وانما يجمع للحاجة تجمع الحاجة حيث الزحام الشديد وعدم وجود الماء والحر الذي يلحقه بذلك وان يتفرغ دعاء نقول لا حرج ان يجمع ويصليها اربعا اربعا - [00:19:31](#)

وثلثا واربعة في مسألة آآ مزدلفة حتى مزدلفة يصلى آآ المغرب ثلاثا في آآ يصليهما ثلاثا في عرفة اذا وصل الى مزدلفة صلاتها او ينطلق مباشرة وفي اثناء طريقه يصلى المغرب في اول في اخر وقتها والعشاء في اول وقت يكون جمع جمعا سوريا - [00:19:54](#)

قال بعد ذلك حدثنا ادم ابن ابي اياس حدثنا شعبة عن ابي اسحاق الخزاعي رضي الله قال صلى بنا وسلم ونحن اكثر ما كنا ناقط وامنه بمنى ركعتين. قال دليل ان رخصة القصر ليست خاصة بالخوف - [00:20:16](#)

وليس特 خاصة في مسألة اه النخافة للعدو ويراك ان اصل الرخصة بالسفر فشرعت ورخص فيها لاجل الخوف ان خفتم ان يفتتنكم الذين كفر الله بيرخص بالقصر خوفك الافتتان بالكافر ثم صلى وسلم وامن ما يكون وهو بمنى واكثر ما يكون - [00:20:34](#)
اما صلاتها ركعتين. اذا مست الرخصة التي كانت لاجل الخوف ذهب الخوف بقيت وبقيت الرخصة فيجوز ان يقصر ولو كان امن ما يكون قال احد القدسية حدثنا سفيان اعمش عن ابراهيم عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود قال صلى وسلم ركعتين مع ابي بكر رضي الله عنه ركعتين مع عمر ركعتين ثم - [00:20:57](#)

تفرقت بكم الطرق فيما ليت حظي من اربع ركعات ركعتان متقبلتان ادرك عثمان بن عفان وصلى معه في مني وكان عثمان صدرا من صدرا من خلافته ست سنوات يقصر الصلاة في اخر حياته - [00:21:21](#)

ا تم رضي الله تعالى عنه وتأول ان ليس له القصر بانه في حكم المقيم في حكم المقيم حيث انه تأهل وكاله اهل ويرى ان الامام الاعظم في حكم ان البلاد كلها سكن له. وهذا عثمان رضي الله تعالى عنه لم يقره عليه الصحابة لا ابن مسعود ولا غيره. لكن ابن مسعود كره - [00:21:40](#)

الخلاف وكراه الفرقه وكراه مخالفه الامام وصلى معه اربع ركعات وصلى الصحابة اربع ركعات وقال الى ركعتين احب الي من هذه الاربع لانها موافقة للسنة قال باب صوم يوم عرفة اي حكم صوم عرفة صوم عرفة له حالتان للحج لغير الحاج - [00:22:02](#)
اما لغير الحاج فان صومه سنة في قول عامة اهل العلم بل باتفاق الفقهاء ان صوم عرفة سنة وان صيام يكفر سنتين السنة الماضية وسنةقادمة السنة الماضية السنة الباقية وسنة ويکفر سنة ماضية - [00:22:22](#)

اما للحج فقد جاء النهي عن صيام يوم عرفة في عرفة فهو حديث ضعيف لا يصح النبي صلى الله عليه وسلم وكل حديث جاء فيه النهي عن صيام عرفة في عرفة ليس بصحيح - [00:22:43](#)

فقد جاء بعض السلف انه كان يصوم يوم عرفة في عرفة ونقل ذلك عن عائشة وعن غيرها لكن نقول السنة التي دعا النبي صلى الله عليه وسلم انه في يوم عرفة ارسلت له ميمونة بلن فشربه وهو وهو واقف مما يدل انه - [00:22:56](#)
كان مفترقا يوم عرفة. وعلى هذا نقول السنة للحج ان لا يصوم يوم عرفة في عرفة فان كان غير حاج وشهد عرفة فله له الصوم. اه قال حدثنا علي ابن عبد الله المدينة حدثنا سفيان عن الزهرى عن سالم عن ابيه عن سالم قال - [00:23:14](#)

ام الفضل يقول عن ام الفضل شك الناس يوم عرفة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم فبعثت النبي صلى الله عليه وسلم بشراب فشربه الا سلة الا يصوم في عرفة - 00:23:31

باب التبكيـر التلو والتـكبـير فيـي الى غـد منـي الى عـرفة. نـقف عـلـى هـذـا الـبـاب ونـكـملـه ان شـاء اللـه فيـ الـبـاب القـادـم - 00:23:44